

١٦/٤٠ - إتاحة الفرص للشباب

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها ضرورة تأمين العمل للشباب ، وهو شاغل ذو طابع عالمي ،

وإذ يساورها بالغ القلق للقصور الواسع النطاق في إدماج الشبان بصورة مرضية في ساحة العمل العالمية في كثير من البلدان ،

وإذ تدرك أن للخلفية التعليمية والمهنية المتينة لدى الشبان أهمية فائقة بالنسبة لأمانهم في الالتحاق بالحياة المهنية ،

وإذ تلاحظ أن عدداً كبيراً من الشبان لا يلتحقون ، بعد إتمام تعليمهم الإلزامي أو الابتدائي بأي مؤسسة للتعليم العالي أو التدريب المهني ، أو لا يتمكنون من إتمام هذا التعليم أو التدريب بعد البدء فيه ، ويجدون صعوبة متزايدة في الالتحاق بوظيفة مناسبة ،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن جانباً كبيراً من السكان البالغين سن الدراسة ، في عدد كبير من البلدان النامية وبصفة خاصة في أقل البلدان نمواً لا تناح له سوى فرص محدودة لتلقي أي نوع من التعليم ، ولا سيما بين الفقراء في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الافتقار الواسع النطاق في كثير من البلدان النامية إلى فرص تلقي التعليم والتدريب المناسبين مازال يمثل بهذا الشكل عقبة خطيرة تعترض سبيل مشاركة الشباب في تنمية مجتمعاتهم وبلوغ الأهداف المبينة في الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(٨) ،

وإذ تدرك أنه ينبغي للحكومات أن توجد مزيداً من الوعي في القطاعات الاقتصادية بغية إعطاء الأولوية العليا للقضاء على البطالة بين الشباب حيثما وجدت ،

وإذ تدرك كذلك أنه ينبغي للتصنيع أن يأخذ في الاعتبار الواجب متطلبات النهوض بالعمالة ، ولا سيما بالنسبة للشباب ،

وإذ تحيط علماً باعتماد حكومة النمسا تنظيم واستضافة ندوة دولية للخبراء بشأن المسائل المشار إليها أدناه ، تعقد في فيينا في ربيع عام ١٩٨٧ ،

وإذ تشير إلى نتائج ومنجزات السنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام ، وبصفة خاصة المبادئ التوجيهية المتعلقة بمواصلة التخطيط والمتابعة المناسبة في ميدان الشباب^(٥) ،

١ - تطلب إلى الدول الأعضاء إيلاء مزيد من الاهتمام لبرامج مكافحة الأمية وللشبان الذين لا يلتحقون بالتعليم العالي أو التدريب المهني بعد إتمام التعليم الإلزامي أو الابتدائي ، أو الذين لا يتمكنون من إتمام هذا التعليم أو التدريب بعد البدء فيه ؛

٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في الخطوات اللازمة لتمكين المزيد من الشبان من الالتحاق بالتعليم العالي أو التدريب المهني وإتمامه ؛

٣ - تحث الدول الأعضاء على تكريس مزيد من الموارد ، حيثما أمكن ذلك ، عن طريق زيادة أنشطة التعاون التقني ، من أجل تضيق الفجوة بين الطلب والعرض فيما يتعلق بفرض التعليم والتدريب على جميع المستويات في البلدان النامية ، وبصفة خاصة في أقل البلدان نمواً ، والإسهام على هذا النحو في تحقيق المزيد من تكافؤ فرص العمل بالنسبة للشبان في هذه البلدان ؛

٤ - تطلب إلى الدول الأعضاء أن تعمل على تحسين الوعي بضرورة الحفاظ على فرص العمل وزيادتها ، متى أمكن ذلك ، بالنسبة للشباب من كلا الجنسين مع إيلاء اهتمام خاص لنكافؤ الفرص بالنسبة للفتيات والشابات ؛

٥ - توصي الدول الأعضاء بتشجيع المبادرات التي يجري عن طريقها استكشاف الطلبات أو ميادين أو أنواع العمل الجديد ، بما في ذلك ميادين حماية البيئة ، والصناعات الزراعية وغيرها من الصناعات القائمة على الموارد الطبيعية ، والتكنولوجيات الجديدة ، فضلاً عن « فرص العمل البديلة » ؛

٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تدرس بمزيد من الدقة النتائج التي قد تترتب على الأخذ بالتكنولوجيات الجديدة في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء ، وذلك فيما يتعلق بعدد فرص العمل ، ولا سيما بالنسبة للشبان ، وإيجاد الطرق التي تكفل تحييد ما قد ينشأ من نتائج معاكسة ، مما يكفل عدم الأخذ بهذه التكنولوجيات إلا بطريقة ملائمة اجتماعياً ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يضمّن تقريره عن تنفيذ خطة العمل الطويلة الأجل بشأن الشباب ، الذي سيقدم إلى

واقتراناً منها كذلك بأن مشاركة ممثلي الشباب القادمين من الدول الأعضاء مشاركة فعالة في المؤتمرات والمجتمعات الدولية التي تتناول القضايا ذات الصلة بالشباب يمكن أن تعزز وتقوي سبل الاتصال من خلال مناقشة هذه القضايا بقصد إيجاد حلول للمشاكل التي تواجه الشباب في العالم المعاصر .

١ - تطلب إلى الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الحكومية والحكومية الدولية أن تنفذ ، على نحو كامل ، المبادئ التوجيهية المتعلقة بسبل الاتصال بالصيغة التي اعتمدها الجمعية العامة في قراراتها ١٣٥/٣٢ و ١٧/٣٦ ، لا في أحكامها العامة فحسب ، بل أيضاً في تدابير محددة تعكس القضايا التي تهم الشباب ؛

٢ - تدعو الأمين العام إلى أن يواصل جهوده لاستخدام سبل الاتصال القائمة بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب ومواصلة تحسينها ، وتوسيعها إذا أمكن ؛

٣ - تطلب إلى أجهزة الشباب الوطنية التي أنشأها الشباب ومنظمات الشباب على الصعيد الوطني ، والإقليمي ، والأقليمي أن تواصل العمل كسبل اتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب ، وتوصي ، حيث لا توجد هذه الأجهزة ، بأن تواصل لجان التنسيق الوطنية للسنة الدولية للشباب العمل كسبل اتصال ؛

٤ - تحيط علماً بالتوصيات المتعلقة بسبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب الواردة في تقرير الأمين العام^(٥) ؛

٥ - تقرر أن تنظر في البند المعنون « السياسات والبرامج المتصلة بالشباب » في دورتها الحادية والأربعين استناداً إلى تقرير من الأمين العام .

الجلسة العامة ٨٠

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٢٢/٤٠ - العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد هدفها الوارد في ميثاق الأمم المتحدة لتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطبيعة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية ، وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ، تحليلاً تفصيلياً لنتائج الندوة التي ستعقد في فيينا .

الجلسة العامة ٨٠

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

١٧/٤٠ - سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٥/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٧/٣٦ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ اللذين اعتمدت فيهما مبادئ توجيهية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب ، وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٤/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية وجود سبل فعالة للاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب كوسيلة ضرورية لإعلام الشباب ومشاركتهم في أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ، وكذلك لإعلام الأمم المتحدة بالمشاكل التي تواجه الشباب بقصد إيجاد حلول لهذه المشاكل ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ المبادئ التوجيهية والمبادئ التوجيهية الإضافية لتحسين سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب^(٥) وعن حالة الشباب في الثمانينات^(٦) ،

وإذ تحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية للسنة الدولية للشباب عن أعمال دورتها الرابعة ، المعقودة في فيينا في الفترة من ٢٥ آذار/مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ١٩٨٥^(٧) ،

وإذ تحيط علماً كذلك بما أسفرت عنه مؤتمرات واجتماعات الشباب المعقودة في غضون عام ١٩٨٥ للاحتفال بالسنة الدولية للشباب : المشاركة والتنمية والسلام^(٨) ،

واقتراناً منها بأن عمل سبل الاتصال بين الأمم المتحدة والشباب ومنظمات الشباب على نحو فعال وسليم يشكل شرطاً أساسياً لمشاركة الشباب النشطة في أعمال الأمم المتحدة ،

(٩) A/40/64-E/1985/5

(١٠) انظر A/40/701